اقتصاد

الحكومة تتوقع إقبالاً من المستوردين للاستفادة من قانون إعفاء المخالفات الجمركية

الوطن

أصدرت وزارة المالية التعليمات التنفيذية للقانون ٧ لعام ٢٠١٥ الخاص بإعفاء المخالفات الجمركية من الغرامات في حال إجراء التسوية الجمركية خلال فترة نفاذه واستبدال الغرامات المنصوص عليها في بعض مواد قانون الجمارك بغرامة مخفضة.

وأشارت التعليمات التنفيذية الصادرة عن الوزارة إلى أن المخالفات المشمولة بأحكام القانون هي المخالفات الجمركية المنصوص عليها في المواد من ٢٥٣ حتى ٢٧٦ والمادتين ٢٧٧و٢٧٨ من مواد قانون الجمارك رقم ٣٨ المرتكبة قبل تاريخ ٢٠١٣/٧/٩ ومخالفات عدم إبراء البيانات الجمركية مشمولة أيضاً بأحكام القانون رقم ٧ شريطة أن تكون مهلة الإبراء قد انقضت قبل المهلة المحددة.

وأوضحت التعليمات أن المخالفات المنصوص عليها والتي هي قيد التحقيق لدى الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش أو الجهات الأخرى مشمولة بأحكام القانون شريطة إبراز كتاب موجه من الجهة الرقابية إلى إدارة الجمارك لإجراء التسوية وفق أحكام القانون ضمن المهلة المحددة.

وحددت التعليمات المقصود بالرسوم الجمركية وغيرها من الرسوم والضرائب وتاريخ تحقق المخالفات وفوائدها القانونية بموجب أحكام القانون عن كل الرسوم المستحقة.

وأشارت التعليمات إلى أن الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى المستوفاة تؤول إلى خزينة الدولة والغرامات المستوفاة تذهب بنسبة ٩٠ بالمئة إلى حساب الخزينة العامة و١٠ بالمئة لحساب الصندوق المشترك للعاملين في إدارة الجمارك تمهيدا لتوزيعها وفق الأحكام الناظمة.

ولفتت التعليمات إلى أنه فيما يخص البضائع أو مصادرتها عند إجراء التسوية عن المخالفات المشمولة بأحكام القانون يتم استثناء وجوب تسديد الغرامة التي تقوم مقام التنازل عن البضائع المخالفة المحجوزة والناجية من الحجز بصرف النظر عن وضعها الاقتصادي ومقدارها ومن دون الحق بالرجوع إلى إدارة الجمارك في حال سبق بيع البضائع المسموح بها أو إتلافها.

وأوضحت التعليمات أن جميع المخالفات الجمركية التي جرى عقد التسوية واستيفاء الغرامات المستحقة عليها بالتأمين قبل صدور القانون غير مشمولة بأحكامه مشيرة إلى تشكيل لجان في مديريات الجمارك مهمتها عقد التسويات وتطبيق أحكام القانون.

وصدر في ٢٠١٥/٧/٧ القانون رقم ٧ لعام ٢٠١٥ الخاص بإعفاء المخالفات الجمركية من الغرامات.

وتعليقاً على التعليمات، قال المدير العام للجمارك مجدي الحكمية لـ«الوطن»: ندعو جميع المخالفين للاستفادة من القانون قبل ٢٠١٣/٧/٩ والمبادرة إلى تسديد ما يترتب عليهم من التزامات في ظل الظروف المخففة والعفو من الغرامات والاستفادة من إلغاء كل التدابير الاحترازية من حجز ومنع سفر في حال عقد التسوية من المخالفين مع إدارة الجمارك.

وتوقع الحكمية أن يكون الإقبال جيداً نظراً إلى الميزات التي حملها القانون للمخالفين الراغبين بالتسوية.

الحلقي يوجه بعدم جواز إبرام عقد استثمار «الحرفيين» لمعمل زجاج دمر

محمد راكان مصطفى

وجه رئيس مجلس الوزراء وائل الحلقي وزير الصناعة بالعودة إلى الالتزام بنظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤، في موضوع عقد الاستثمار الموقّع بين الشركة العامة للصناعات الزجاجية والخزفية السورية واتحاد الجمعيات الحرفية في ريف دمشق لاستثمار معمل زجاج دمر، وعدم جواز إبرام مثل هذا العقد وذلك وفقاً لأحكام قانون الإيجار رقم ٦ لعام ٢٠٠١ وتعديلاته، إضافة إلى إزالة التباين بين ما ورد في كتاب وزير الصناعة والعقد الموقّع لجهة بيان إرادة الطرفين هل تنصب على الاستثمار أم على الإيجار؟

وجاء في الكتاب الموجه من رئاسة مجلس الوزراء إلى وزير الصناعة والذي حصلت «الوطن» على نسخة منه: إن توجيه رئيس الحكومة جاء بناءً على كتاب وزير الصناعة المنتهي بالمطالبة بعرض موضوع استثمار معمل زجاج دمر على اللجنة الاقتصادية للنظر بالموافقة مرفقاً بعقد الإيجار المبرم بين الشركة العامة للصناعات الزجاجية والخزفية السورية واتحاد الجمعيات الحرفية في ريف دمشق للمعمل المذكور.

من جهته وزير الصناعة كمال الدين طعمة كشف لـ«الوطن» عن إجراء لقاء تشاوري مع مسؤول القيادة القطرية للحرفيين في ضوء توجيه رئيس الحكومة الذي تم ذكره سابقاً موضحاً أن العقد تم إبرامه بين الشركة العامة للصناعات الزجاجية والخزفية السورية واتحاد الجمعيات الحرفية في ريف دمشق الخاص بالاستثمار معمل زجاج دمر دون الرجوع وعرضه على الوزارة، إذ تم إجراء الخطوات التنفيذية كافة بناء على النقاش الذي تم في الاتحاد العام للحرفيين.

وأكد طعمة في حديثه لـ«الوطن» استمرار الوزارة في دعم الحرفيين على اعتبار أن التنظيم الحرفي جزء من المكونات التابعة لوزارة الصناعة مؤكداً أنه سوف يتم الاستمرار في معالجة الموضوع ضمن الإطار القانوني وبما يعود بالمصلحة على جميع الأطراف.

وكان وزير الصناعة كمال الدين طعمة قد كشف لـ«الوطن» منذ أيام عن إيقاف العقد الذي تم توقيعه مع الجمعية الحرفية في ريف دمشق لاستثمار معمل زجاج دمر التابع لوزارة الصناعة المتوقف عن العمل بهدف إنشاء حواضن حرفية.

مؤكداً أن الوزارة هي صاحبة فكرة استثمار اتحاد الحرفيين لمعمل دمر للزجاج بهدف المساعدة على خلق فرص عمل للحرفيين الذين فقدوا منشآتهم وورشاتهم نتيجة الأعمال التخريبية للمجموعات الإرهابية المسلحة. مبيناً أن السبب وراء إيقاف العقد يعود إلى وجود خلل في بنود العقد، إذ خالف العقد ما تم الاتفاق عليه بين الوزارة والاتحاد العام للحرفين في عدة نقاط أهمها أنه تم الاتفاق بأن يتم التعاقد بين الوزارة والاتحاد العام كمنظمة حرفية، إلا أن العقد تم توقيعه بخلاف الاتفاق وبدل أن يوقع من الاتحاد العام تم التوقيع عليه من جمعية حرفية ممثلة شخصاً.

جلسة خاصة يوم الأحد ومذكرة للحكومة

قانون التموين الجديد في «مقلاة» التجار

الوطن

كشف نائب رئيس غرفة تجارة دمشق بشار النوري عن تخصيص مجلس إدارة الغرفة جلسة خاصة لمناقشة قانون التجارة الداخلية وحماية المستهلك الجديد الذي أقره مجلس الشعب وصدر في ٢٠١٥/٧/٢٨ وذلك يوم الأحد القادم، للوقوف على بنوده ومدى اعتماد الحكومة ملاحظات غرف التجارة والصناعة والمذكرات التي رفعت إلى الحكومة حول بعض النقاط التي كان من المؤمل أن يؤخذ بها.

وسوف يتركز النقاش على ضرورة أن تصدر التعليمات التنفيذية والقرارات المصاحبة له بشكل واضح وشفاف وتحقق العدالة في تطبيق مضمون ورح القانون.

وأشار النوري إلى أن الغرفة أولت القانون اهتماماً كبيراً، وحرصت على أن يصدر بالشكل الملائم لكل الأطراف وخاصة للمستهلك. وأضاف إن مجلس إدارة الغرفة سوف يعد مذكرة خاصة بالقانون وتعليماته التنفيذية المرتقبة قبل رفعها إلى مجلس الوزراء مع الأمل أن يؤخذ بمضمون هذه المذكرة.

وأشار إلى أن البوصلة بالنسبة لغرف التجارة هي المواطن المستهلك، قائلاً: إن التجار الحقيقيين ينبذون الغش بطبيعتهم وينبذون كل من تسول له نفسه التلاعب بقوت المواطن. مبيناً أن أعضاء غرفة تجارة دمشق سوف يتدارسون النصوص المتعلقة بالعقوبات بشكل دقيق وذلك بهدف ألا يتم استغلالها من ضعفاء النفوس وكي لا تكون سيفاً على رقبة التجار.

وأشار أيضاً إلى أن الهم الأساسي لغرف التجارة هو أن تكون التعليمات التنفيذية والقرارات المرافقة واضحة كي لا تستغل لمصالح خاصة وان تكون منصفة للتجار وتحقق مصالح الأطراف كافة وتسهم في عزل المسيئين عن ممارسة الأعمال المضرة بالمستهلكين وتميز التاجر الحقيقي المعروف بعراقته في سورية ولفت كذلك إلى أن توفير السلع بأرخص الأثمان وبالجودة المطلوبة هي هدف التجار الحقيقيين.

من جانبه، أشار مصدر مسؤول في غرفة صناعة دمشق وريفها إلى أن الحكومة لم تأخذ بعين الاعتبار بعض الملاحظات التي تم رفعها عبر مذكرات رسمية إلى رئاسة مجلس الوزراء آملين أن تصدر التعليمات التنفيذية بالشكل الذي يحقق العدالة في تنفيذ بنود ونصوص القانون.

علما أن القانون يتألف من فصلين و٦ أبواب و٦٣ مادة وسوف يصدر الوزير القرارات والتعليمات التنفيذية للقانون قريباً، حيث يهدف القانون إلى ضمان ممارسة النشاط الاقتصادي للجميع ومنع الاحتكار وحماية حقوق المستهلك والعمل على تحقيق تلبية احتياجات المستهلك من المنتجات والخدمات المختلفة وضمان سلامة المستهلك وصحته لدى استعماله المنتج أو تلقي الخدمات والحصول على المعلومات والإرشادات والإعلان الصحيح عن كل ما يقدم إلى المستهلك من منتجات وخدمات وتثقيف المستهلك وتوعيته بحقوقه والتزاماته الاقتصادية وتوجيهه من حيث الاستهلاك وسبل تطويرها بشكل مستمر لتمكينه من ممارستها مع ضمان ممارسة المستهلك لحقوقه في الاختيار الأنسب للمنتج والخدمة المتاحة في الأسواق وفقا لرغباته.

وحدد القانون صلاحيات الوزير ومسؤولياته والأحكام التموينية وأحكام البيع والتخزين والجودة وسبل ضبطها وضمان الجودة والكفالة وعقوبات مخالفات التموين وضبط الجودة وجمعيات حماية المستهلك ومهامها ودورها.

ودائع السوريين تخطت ٢٩,٦ مليار ليرة في المصرف الصناعي منها ٢ مليار فقط للقطاع الخاص

محمد راكان مصطفى

أكد مدير عام المصرف الصناعي قاسم زيتون لـ«الوطن» أنه تم العمل في المصرف خلال الفترة الماضية من العام الحالي للمحافظة على حجم الودائع والحسابات الجارية لدى المصرف، وذلك بغية المحافظة على وضع سيولة المصرف والحيلولة دون انخفاضها عن النسبة التي وصلت إليها مطلع العام الحالي والمقدرة بـ١٤ بالمئة، وذلك على اعتبار أن المصرف لا يمنح قروضاً في الوقت الحالي ويتم التركيز بشكل أساسي على عمليات التحصيل للقروض المتعثرة لدى المصرف.

وكشف زيتون أن التسهيلات المباشرة لدى المصرف تتجاوز ٣٠ مليار ليرة سورية موزعة على حسم سندات بقيمة ٤٨٣ مليون ليرة سورية، وقروض ضمانات عينية بقيمة ٨,١٠٧ مليارات ليرة سورية، قروض ضمانات شخصية بقيمة ٧١٣ مليون ليرة سورية، ووصلت قيمة القروض المتعثرة الملاحقة لدى المصرف مبلغ ٢٠,٧١٧ مليار ليرة سورية.

على حين وصلت قيمة التسهيلات غير المباشرة لدى المصرف إلى ٤,١٣٩ مليارات ليرة سورية على شكل كفالات مصدرة من المصرف.

وبين زيتون أنه وحتى تاريخ ٣ / ٨ / ٢٠١٥ وصلت الأموال الجاهزة لدى المصرف إلى ٤,٣٣٣ مليارات ليرة سورية وبلغت الودائع والالتزامات الأخرى ٣٢,٤٧٢ مليار ليرة سورية.

وبحسب زيتون فإن ودائع المصرف لغاية النصف الأول من العام الجاري تجاوزت ٢٩,٦٣٦ مليار ليرة سورية، موزعة على حسابات قطاع عام بالليرات السورية بقيمة ١٢,١١٥ مليار ليرة سورية، القطاع المشترك بالليرة السورية بقيمة ٨٣٣ ألف ليرة سورية القطاع التعاوني بالليرة السورية بقيمة ١٨,٩ مليون ليرة سورية، القطاع الخاص بالليرات السورية ٢,٠٨٨ مليار ليرة سورية والقطاع الحرفي بالليرات السورية ٣٥٧ مليون ليرة سورية.

إضافة إلى الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية الدائنة بقيمة ١٤,٥٨٢ مليار ليرة سورية، مؤسسة الإعلان والتأمينات الاجتماعية ٧,٧٤٠ مليارات ليرة سورية، ودائع لأجل للقطاع الخاص بالليرات السورية بقيمة ٣,٩٣٠ مليارات ليرة سورية، ودائع لأجل للقطاع الحرفي بالليرات السورية بقيمة ٣٩٢ مليون ليرة سورية، ودائع التوفير بقيمة ٢,٩٩١ مليار ليرة سورية ووصلت الودائع لأجل وودائع التوفير إلى مبلغ ١٥,٠٥٤ مليار ليرة سورية.

مع العلم أن ودائع المصرف حتى نهاية الربع الأول من العام الحالي بلغت ٢٩ ملياراً و٨٠٠ مليون ليرة.

وكانت «الوطن» قد نشرت في وقت سابق أن مجلس إدارة المصرف الصناعي اتخذ قراراً بعدم استئناف منح القروض التشغيلية قصيرة الأجل، لكون الشروط والمعايير الموضوعة من المصرف المركزي لا تتناسب مع وضع المصرف، من حيث ضخامة القروض غير المنتجة كنسبة من إجمالي ديون المصرف الصناعي، وارتفاع نسبة الديون إلى الودائع، على أن يتم إعادة النظر في هذا القرار من مجلس إدارة المصرف كل ثلاثة أشهر. علماً أن الإشكالية المتعلقة بسيولة المصرف الضعيفة، والتي لا تمكنه من منح القروض الإنتاجية، قد تم حلّها مؤخراً، من خلال إتاحة المجال أمامه لإبرام اتفاقيات أصولية لإدارة القروض مع المصارف الأخرى التي تمتلك سيولة فائضة، ولا تمتلك الخبرة الكافية في مجال دراسة ومنح ومتابعة تحصيل القروض الصناعية.

ركز على المسؤولية الاجتماعية للشراكات وتوسيع لجان مجالس الإدارة وتفعيلها

هيئة الأوراق المالية: نظام الحوكمة الجديد «قريباً»

علي محمود سليمان

كشف نائب رئيس مجلس مفوضي هيئة الأوراق والأسواق المالية الدكتور علي يوسف، أن اللجنة المكلفة بتعديل نظام الحوكمة قد وصلت للمراحل النهائية، وسيتم خلال الأيام القليلة القادمة رفع مسودة نظام الحوكمة الجديد إلى مجلس مفوضي هيئة الأوراق والأسواق المالية لدراسته وإقراره.

وأوضح يوسف في تصريح لـ«الوطن» أن الحكومة أخذت بعداً آخر بعد الأزمة المالية العالمية في العام ٢٠٠٨، من خلال التركيز على مواضيع المخاطر وإدارة المخاطر وخاصة في القطاع المصرفي، وهو أهم المحاور التي سيتم التركيز عليها، بتفعيل لجان المخاطر إذا وجدت أو الطلب بتشكيلها، والأهم هو تفعيل مجلس الإدارة من خلال دور هذا المجلس الإشرافي والرقابي على عمل وإدارة الشركة من خلال أذرع المجلس وهي لجان المجلس، حيث كان سابقاً يوجد لجنة واحدة مطلوبة وهي لجنة التدقيق، وحالياً في مسودة النظام الجديد تم التوسع في اللجان ليكون هناك لجنة التدقيق ولجنة الحوكمة ولجنة الترشيحات والمكافآت إضافة إلى لجنة إدارة المخاطر، بحيث دخلت الهيئة في تحديد طبيعة هذه اللجان من حيث خصائص ومكونات اللجان ووجود خبرات متخصصة بكل لجنة حسب طبيعة عملها وموضوع اجتماعات اللجنة وآلية عملها

والتقارير التي ترفعها سواء لمجلس الإدارة أو لإدارة الشركة.

وأضاف يوسف: إن الموضوع الثاني الذي تم التركيز عليه في مسودة النظام الجديد هو موضوع المسؤولية الاجتماعية التي كانت مغفلة وغير مذكورة في النظام السابق، من خلال معرفة مدى مساهمة الشركة في المسؤولية الاجتماعية للمجتمع المحلي سواء تنمية المجتمع أو المسؤوليات غير المرتبطة بالنشاط التجاري أو الصناعي أو الإنتاجي الخاص بالشركة، إضافة إلى مواضيع الشفافية حيث تم تخصيص بنود لها، ومواضيع الإفصاح للأطراف ذوي العلاقة وإدارة المعلومات الداخلية وإفشاء المعلومات السرية، حيث تم أخذ كل هذه المواضيع بعين الاعتبار.

ولفت يوسف إلى أن مسودة النظام الجديد ركزت على موضوع مجلس الإدارة وخصائصه وعضويته وعناصره، واستقلالية مجلس الإدارة عن أي عمل تنفيذي في الشركة وهو أمر ممنوع بشكل قطعي، إضافة إلى أهمية وجود أعضاء مستقلين ضمن المجلس ليس لهم أي ملكية في الشركة، بحسب النظام الأساسي لكل شركة، وقضايا الترشح والعضوية والخبرة والنزاهة ومتابعة حقوق المساهمين سواء في التصويت والانتخاب وطلباتهم خلال العام وتخصيص موظف لهذا الأمر وتحديد آلية الرد على الطلبات.

كما أضيف بند في النظام الجديد يتعلق بوضع ميثاق لمجلس الإدارة وموضوع المكافآت والتعويضات والبدلات وفصلها عن بعضها وربطها بأداء الشركة وأن يكون فيها شفافية أكبر، وفيما يتعلق بعدد الاجتماعات لمجلس إدارة الشركة، بيّن يوسف أن هذا الأمر تفرضه طبيعة العمل أو النظام الداخلي للشركة ولكن بنظام الحوكمة الجديد سيتم وضع حد أدنى لعدد الاجتماعات، حيث سابقاً لم يكن يوجد تحديد لعدد الاجتماعات ولكن قانون الشركات أتاح حصول اجتماع عن بعد بالوسائل الإلكترونية.

وفيما يتعلق بعدد الشركات الخاضعة لإشراف الهيئة، ٥٣ شركة منها ٦ شركات متوقفة نتيجة ظروف قاهرة، و١٥ شركة تعاني من صعوبات نتيجة وجود مقرها ضمن مناطق غير آمنة، وبالتالي تبقى ٣٢ شركة خلال الفترات السابقة تدخل بياناتها ضمن تقرير الحوكمة، وقريباً سيتم إدخال شركات ضمن التقرير من قطاعات جديدة.

اقتصاد-بوك

الزاوية هي من صفحات الفيسبوك للاقتصاديين والصفحات الخاصة بالقضايا الاقتصادية

وزير سابق يكتب: من صندوقي الأسود

«استمر من دون كلل بمتابعة موضوعين هما تقنين الكهرباء وغلاء المعيشة وهما في صندوقي الأسود حتى يبزغ الحل ويتم تصحيح الموضوعين ومن دون الإسهاب أقول:

• بالنسبة للكهرباء كلمة حق فأسباب الأزمة تتمثل في التدمير المتلاحق لخطوط نقل الغاز أو وقود المحطات وتدمير خطوط النقل في شبكات التوزيع والجهود الجبارة التي يبذلها العمال من أجل إصلاح الأعطال التي تحدثها المجموعات التكفيرية وكلمة حق ثانية هي في عدم وجود عدالة في التقنين فمناطق سعيدة بتوافر الكهرباء على مدى ٢٤ ساعة ومناطق تشم رائحتها ولا تراها ومناطق تراها لمدة لا تزيد على ساعتين.

إنها معضلة لا تتقرب منها وزارة الكهرباء، وهذه حالة دمشق عاصمة الياسمين. وطبعاً هناك مدن تنقطع عنها الكهرباء لمدد طويلة. والسؤال الذي أطرحه كما يطرحه معظم المواطنين: لماذا يا وزارة الكهرباء إذا كان في فم مسؤوليكم ماء، والبعض لا تتوافر لديه الماء، فابلعوا الماء واطلعوا علينا بحل عادل لتقنين الكهرباء حماية للمواطن والوطن.

• بالنسبة لغلاء المعيشة: صحيح صدر القانون ١٤ لعام ٢٠١٥ الخاص بالتجارة الداخلية وتبعته وزارة التجارة الخارجية وحماية المستهلك برفع أسعار لتر البنزين مؤكدة أن الدعم مستمر على البنزين من دون تعليل لتأثيره في أسعار الحاجيات الحياتية للمواطن. قرأت القانون ووجدت فيه بعض التعقيد وأخاف أن يقول المتاجرون بغذاء المواطن إن القانون كالحبل.. فالشاطر يمر من تحته أو ينط من فوقه، وهؤلاء المتاجرون من الشطار. «وبعدين لوين رايحين؟».

محمد غسان طيارة

مدير عام سابق يكتب: أمهر العمال أعطلهم

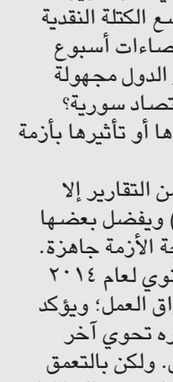

سواء بأيام السلم أم الحرب تطلب الدول من الجهات العامة تقارير دورية ليتتبع أداءها الجهات الوصائية أو المواطن أداءها.

بمراجعة سريعة للتقارير الدورية لمصرف سورية المركزي نجد ما يلي:

التقارير اليومية تقتصر على تقرير يتيم لسوق دمشق يعود لبداية ٢٠١٣.

يضع موقع المركزي آخر تقرير أسبوعي و«يمحي» سلفه فتستحيل المقارنة. لذا احتفظنا بتقارير قديمة لمقارنتها مع أحدث تقرير حالياً (عن الأسبوع ٢٨\٦– ٤/٧/٢٠١٥). وبغض النظر عن قدم التقارير الربعية أو السنوية سنركز على التقارير الأسبوعية لنفاجأ بغياب الجدية أو المنهجية في الصياغة والمضمون. والمفارقات غريبة ومنها:

١. تخصص دوماً صفحة من ثمان لأرقام الهواتف والفاكسات والتركيز على أن التقرير ملكية «فكرية» لا يجوز تعديله من دون إذن أو الاقتباس من دون إشارة إليه.

٢. من أصل ٨ صفحات تخصص صفحة ونصف «فقط» عن اقتصاد سورية. ولكنها بالحقيقة عن أسعار الصرف فقط وقليلا عن بورصة دمشق «الهادئة» لسنوات خلت. بالمقارنة مع التقارير السابقة نجد تكراراً شبه حرفي للكلمات والجمل مع تغيير بالأرقام فقط.

٣. باقي صفحات التقرير تتناول الاقتصاد العالمي حيث الاختيار العشوائي للدول والمواضيع والمصطلحات والفترات مع مقطع صغير عن دولتين عربيتين مختلفتين في كل تقرير. وفي آخر تقرير اقتباس من مصرف لبنان عن وضع الكتلة النقدية مع تغيير بالمصلحات واعتماد إحصاءات أسبوع مختلف..!. وتبقى معايير اختبار الدول مجهولة تماماً: حجم الدولة؟ ارتباطها باقتصاد سورية؟ استقبالها للاجئين سوريين؟ تأثرها أو تأثيرها بأزمة سورية؟

لا تنشر بعض الجهات السورية من التقارير إلا ما كان منه قديما (سنوات بعيدة) ويفضل بعضها الامتناع عن تقديم أي تقرير وحجة الأزمة جاهزة. لكن المركزي يصر في تقريره السنوي لعام ٢٠١٤ على تميزه في إعداد التقارير وأوراق العمل؛ ويؤكد في الصفحة السابعة منه أن تقاريره تحوي آخر مستجدات الاقتصاد والنقد والمال. ولكن بالتعمق بالتقرير السنوي المذكور وباستثناء بعض الشكليات لا نجد أي مستجدات بل لا يمت التقرير بصلة لما يقوم به أي مصرف مركزي (ولنا إليه عودة خلال الأسابيع القادمة).

يعود غياب أو رداءة تقارير الجهات العامة في سورية إلى إشكالات قد ترتبط بنقص خبرة أو غياب مساءلة أو رواج عقلية «العتب مرفوع» في بيئة تحتفل بصدور أي تقرير ينجز مهما اضمحلت معلوماته أو نسخت من تقارير سابقة.

وبغياب البرامج الاقتصادية المقنعة للاختيار منها عبر المنافسة الشريفة فإن غياب التوجهات الاقتصادية القابلة للتحقيق والمحاسبة لن يفيد سوى كل مسؤول يصر على اجترار تجارب ماضية أثبتت فشلها...! فالبرنامج الاقتصادي مثل الطبخة تتطلب حسن اختيار المواد والأدوات والطباخ. وأهمها الطباخ لأنه أدرى بما يجب اختياره وخلطه وعجنه وطبخه والانتظار عند اللزوم وبالتوقيت السليم. ولو كانت مشكلة الشعوب الراغبة بالتطور فقط التمرس بالكلام واقتصار العمل على الانتظار لتربع جميع العاطلين من العمل على قائمة أشهر الطباخين..».

دريد درغام